

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/66/43

15 March 2012

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج

الأمم المتحدة

للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع السادس والستون  
مونتريال، 16 – 20 أبريل / نيسان 2011

### مقترح مشروع: نيكاراغوا

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصيات أمانة الصندوق فيما يتعلق بمقترح المشروع التالي:

#### الإزالة

• خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) اليونيب/اليونيدو

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات  
نيكاراغوا

الوكالة	(أولاً) عنوان المشروع
اليونيب (رئيسية)، اليونيدو	خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى)

7.5 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	السنة: 2010	(ثانياً) أحدث بيانات المادة 7 (المجموعة الأولى من المرفق جيم)
-----------------------------------	-------------	---

السنة: 2010		(ثالثاً) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)						
إجمالي الاستهلاك القطاعي	الإستخدامات العملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد	مكافحة الحريق	الرغوي	الأيروصولات	كيميائي
				الخدمة	التصنيع			
0.0				0.0				الهيدروكلوروفلوروكربون-123
0.1				0.1				الهيدروكلوروفلوروكربون-124
0.9				0.9				الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب
0.1						0.1		الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في النيولولات المستوردة المسبقة الخلط
								الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب
6.6				6.6				الهيدروكلوروفلوروكربون-22

(رابعاً) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
7.05	نقطة البداية لإجمالي التخفيضات المستدامة:	6.74	خط الأساس لفترة 2010-2009:
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
4.38	المتبقي:	0.0	موافق عليه بالفعل:

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	(خامساً) خطة الأعمال
1.2	0.3	0	0.3	0	0	0.3	0	0	0.3	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
116,000	14,000	0	28,000	0	0	29,000	0	0	45,000	التمويل (دولار أمريكي)
1.8	0.2	0	0.4	0	0	0.4	0	0	0.8	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
268,880	23,980	0	59,950	0	0	59,950	0	0	125,000	التمويل (دولار أمريكي)

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	(سادساً) بيانات المشروع
	4.38	6.07	6.07	6.07	6.07	6.07	6.74	6.74	لا ينطبق	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال
	4.38	6.07	6.07	6.07	6.07	6.07	6.74	6.74	لا ينطبق	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
108,000	10,000	0	30,000	0	0	30,000	0	0	38,000	تكاليف المشروع
14,040	1,300	0	3,900	0	0	3,900	0	0	4,940	تكاليف الدعم
222,000	25,500	0	50,000	0	0	50,000	0	0	96,500	تكاليف المشروع
19,980	2,295	0	4,500	0	0	4,500	0	0	8,685	تكاليف الدعم
330,000	35,500	0	80,000	0	0	80,000	0	0	134,500	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
34,020	3,595	0	8,400	0	0	8,400	0	0	13,625	إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
364,020	39,095	0	88,400	0	0	88,400	0	0	148,125	إجمالي التمويل المطلوب من حيث المبدأ (دولار أمريكي)

(سابعاً) طلب التمويل للشريحة الأولى (2012)		
الوكالة	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)
اليونيب	38,000	4,940
اليونيدو	96,500	8,685

طلب التمويل:	الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2012) كما هو مبين أعلاه
توصيات الأمانة:	اعتبار إفرادي

## وصف المشروع

1. بالنيابة عن حكومة نيكاراغوا، تقدم اليونيب بصفتها الوكالة المنفذة الرئيسية إلى الاجتماع السادس والستين للجنة التنفيذية بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتكلفة إجمالية كما هي مقدمة أصلاً و359,068 دولار أمريكي، 78,500 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 10,205 دولار أمريكي لليونيب و251,500 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 18,863 دولار أمريكي لليونيبو كما هي مقدمة أصلاً، لتنفيذ الأنشطة التي ستمكن البلد من الامتثال لخطوة التخفيض بنسبة 35 في المائة من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2020 كما ينص عليها بروتوكول مونتريال. تبلغ الشريحة الأولى من المرحلة الأولى الجاري طلبها في هذا الاجتماع 28,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 3,640 دولار أمريكي لليونيب، و106,500 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 7,988 دولار أمريكي لليونيبو.

## خلفية

2. نيكاراغوا البالغ عدد سكانها 5.9 مليون نسمة لم تفر تعديلات مونتريال وبكين لبروتوكول مونتريال.

## تنظيمات المواد المستنفدة للأوزون

3. دخل التنظيم الخاص بمراقبة المواد المستنفدة للأوزون في حيز التنفيذ في سبتمبر/ أيلول 2002 وقد أدى إلى جملة أمور منها تأسيس سجلاً لواردات وصادرات المواد المستنفدة للأوزون والتسجيل والتفويض الإلزامي المطلوب لاستيراد وتصدير المواد المستنفدة للأوزون وحظر استيراد أجهزة التبريد الجديدة أو المستعملة المعتمدة على الكلوروفلوروكربون وتأسيس حصص استيراد الكلوروفلوروكربون والتحديد والتصنيف الإلزامي المطلوب للمواد المستنفدة للأوزون. كما يوجد نظام لتراخيص المواد المستنفدة للأوزون عامل. تعتمد استراتيجية الامتثال الخاصة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على سياسة وإطار تنظيمي يشمل التنظيم الجديد لمراقبة المواد المستنفدة للأوزون، الذي يشمل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأحدث تدابير المراقبة الخاصة بها، ويراقب واردات الأجهزة المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وقد تم إرسال التنظيم إلى رئاسة الجمهورية ويتوقع الموافقة عليه في نهاية أبريل/نيسان 2012.

4. وحدة الأوزون الوطنية التي توجد في وزارة البيئة والموارد الطبيعية هي المسؤولة عن تنفيذ بروتوكول مونتريال. تضم وحدة الأوزون الوطنية هيئة للاستشارات وتقديم المشورة ولجنة الأوزون، التي تدعم عملية اتخاذ القرار بها وتتشكل من ممثلين لمختلف وزارات الحكومة، والقطاعات الصناعية والتجارية والأكاديميات.

## استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتوزيع القطاعي

5. مستويات الاستهلاك المبلغ عنها بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال موضحة في الجدول 1. وقد تم حساب خط الأساس للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على 6.74 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون.

## جدول 1. استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في نيكاراغوا

خط الأساس	2010	2009	2008	2007	المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
					طن متري
111.18	119.63	102.72	66.00	2.72	الهيدروكلوروفلوروكربون-22
5.36	8.00	2.72	2.00	-	الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب
0.5	1.00	-	-	-	الهيدروكلوروفلوروكربون-123
1.36	2.27	0.45	2.72	-	الهيدروكلوروفلوروكربون-124
118.39	130.90	105.89	70.72	2.72	المجموع (طن متري)
					طن من قدرات استنفاد الأوزون
6.11	6.58	5.65	3.63	0.15	الهيدروكلوروفلوروكربون-22
0.59	0.88	0.30	0.22	-	الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب
0.01	0.02	-	-	-	الهيدروكلوروفلوروكربون-123
0.03	0.05	0.01	0.06	-	الهيدروكلوروفلوروكربون-124
6.74	7.53	5.96	3.91	0.15	الإجمالي (طن من قدرات استنفاد الأوزون)

6. يمثل الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم في خدمة أجهزة التبريد وتكييف الهواء 91 في المائة تقريباً من إجمالي الاستهلاك (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)، كما هو موضح في جدول 2. ويستخدم الهيدروكلوروفلوروكربون-123 كغاز تبريد في البرادات الخاصة بالمستشفيات والهيدروكلوروفلوروكربون-124 هو أحد مكونات خلاط التبريد المستخدمة كبداية للكوروفلوروكربون-12. كما تُستخدم كميات صغيرة من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في شطف أجهزة التبريد. هذه الأجهزة تتم خدمتها بواسطة 1000 تقني يعملون في حوالي 500 ورشة خدمة. 15 في المائة تقريباً من الورش مخصصة لخدمة أنظمة تكييف الهواء المتحركة، في حين أن نسبة الـ 85 المتبقية تستخدم في خدمة كل أنواع أجهزة التبريد.

## جدول 2. توزيع الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في نيكاراغوا (2010)

القطاع الفرعي	الاستهلاك (طن متري)			الاستهلاك (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)		
	المجموع	التبريد	تكييف الهواء	المجموع	التبريد	تكييف الهواء
منزلي						
تكييف الهواء	7.18	-	7.18	0.39	-	0.39
تجاري						
المستشفيات	18.14	2.18	15.96	1.00	0.12	0.88
الفنادق	13.92	1.67	12.25	0.77	0.09	0.67
المطاعم	5.29	2.27	3.01	0.29	0.13	0.17
المتاجر الكبرى	9.45	2.46	6.99	0.52	0.14	0.38
محال الجزارة	16.47	16.47	-	0.91	0.91	-
أخرى	5.82	2.91	2.91	0.32	0.16	0.16
صناعي						
مخزون	26.33	22.38	3.95	1.45	1.23	0.22
المجموع	119.40	50.33	52.25	6.57	2.77	2.87

7. بالإضافة إلى ذلك، يتم استيراد الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب أيضاً في البوليلوات المسبقة الخلط من الأرجنتين والبرازيل، لإنتاج الرغاوي الجاسئة، وبشكل رئيسي بالنسبة للإصلاحات الصغرى في العوامات والقوارب المستعملة، أو حوائط عزل الحجرات المبردة. يتركز الاستهلاك في شركات تصنيع المراكب الصغيرة ومجمعات الحجرات المبردة للتبريد. ذلك مع العلم بأنه لم تتم الموافقة على إزالة الكلوروفلوروكربون-11 المستخدم كعامل إرغاء في نيكاراغوا.

## جدول 3. الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المستورد في البواليوالات المسبقة الخلط

المتوسط (2009-2007)	2010	2009	2008	2007	السنة
2.82	1.16	0.61	1.30	6.56	طن متري
0.31	0.13	0.07	0.14	0.72	أطنان من قدرات استنفاد الأوزون

8. ترجع الزيادة في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى التحسن الشديد في قطاع السياحة، وهو ما يترتب عليه تركيب وخدمة أعداداً ضخمة من أجهزة تكييف الهواء في الفنادق الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى الحاجة إلى تعبئة أجهزة التبريد وأجهزة تكييف الهواء الجديدة التي تستورد فارغة. والزيادة في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب ترتبط بشطف أجهزة التبريد، وهو ما كان يتم إجراؤه باستخدام الكلوروفلوروكربون-11 قبل 2010. التنبؤ الخاص باستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لفترة 2011-2020 موضح في جدول 4.

## جدول 4. التنبؤ الخاص بفترة 2011-2020 بالنسبة لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
طن متري										
غير مُقيّد	154.31	182.08	214.86	253.53	299.17	353.02	416.56	491.55	580.02	684.43
مُقيّد	154.31	182.08	118.36	118.36	106.52	106.52	106.52	106.52	106.52	76.93
أطنان من قدرات استنفاد الأوزون										
غير مُقيّد	8.89	10.48	12.37	14.6	17.23	20.33	23.99	28.3	33.4	39.41
مُقيّد	8.89	10.48	6.74	6.74	6.07	6.07	6.07	6.07	6.07	4.38

9. الأسعار الحالية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وغازات التبريد البديلة بالكيلوغرام في البلد تكون كالتالي: 7.38 دولار أمريكي للهيدروكلوروفلوروكربون-22 و10.78 دولار أمريكي للهيدروكلوروفلوروكربون-134أ و14.60 دولار أمريكي لـ ر-404أ و20.148 دولار أمريكي لـ ر-407ج و7.37 دولار أمريكي للهيدروكلوروفلوروكربون-141ب.

## استراتيجية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

10. الاستراتيجية الشاملة المقترحة في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون تعتمد على البنية الأساسية التنظيمية والمؤسسية والتقنية المؤسسة حتى الآن. تهدف المرحلة الأولى إلى تحقيق أهداف بروتوكول مونتريال لمراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، حتى وبما في ذلك التخفيض بنسبة 35 في المائة في عام 2020، من خلال تنفيذ الأنشطة التالية:

(أ) تحسين مراقبة تجارة المواد المستنفذة للأوزون، بالتعاون مع الإدارة العامة للجمارك عن طريق تعديل الإطار القانوني لدعم الاستراتيجية الشاملة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بما في ذلك تأسيس حصص الاستيراد والتنظيمات الجديدة مثل حظر استيراد الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب للاستخدام في تطبيقات الشطف والرغاوي، وتعديل قانون الجمارك العام لأمريكا الوسطى والتعاون المستمر مع مكاتب الأوزون في الدول المجاورة، وتدريب موظفي الجمارك والموظفين الآخرين الذين تشملهم إجراءات استيراد المواد المستنفذة للأوزون، ورصد نظام حصص استيراد المواد المستنفذة للأوزون،

(ب) المساعدة التقنية لقطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء لتعزيز القدرة التقنية من خلال اعتماد وتدريب التقنيين والمهندسين على الممارسات السليمة وحفظ غاز التبريد والتقنيات البديلة،

(ج) برنامج تحفيزي لتحويل أنظمة التبريد وتكييف الهواء، وتأسيس مركزاً للتميز في التبريد وتكييف

الهواء، مع بناء القدرة للخبراء الوطنيين، وتشغيل وتحديث شبكة الاسترداد وإعادة التدوير والحفاظ عليها باستمرار، والمساعدة التقنية لإزالة استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب في دوائر شطف التبريد،

(د) المساعدة التقنية في قطاع الرغاوي لإزالة استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب الذي تحتوي عليه البوليولات المستوردة من خلال إدخال بدائل غير معتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمساعدة التقنية للمستخدمين، مدعومة بضوابط الاستيراد والتنظيمات والتدريب، و

(هـ) تنفيذ ورصد ومراقبة الأنشطة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

11. بعد عام 2020، سوف تعتمد الاستراتيجية على: تعزيز بدائل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتقنيات البديلة، ولاسيما غازات التبريد الطبيعية في قطاع تكييف الهواء، والممارسات السليمة للخدمة، وخطط الحفظ والتحويل للمستخدم النهائي للاستجابة إلى احتياجات أنظمة استرداد وإعادة تدوير غاز التبريد، والتفكيك النهائي للأجهزة المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

التكلفة بالنسبة للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

12. تبلغ التكلفة الإجمالية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 330,000 دولار أمريكي كما يوضحه جدول 5.

جدول 5. إجمالي التكلفة للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لنيكاراغوا

التكلفة (دولار أمريكي)	الوكالة	النشاط
47,000	اليونيب	تحسين مراقبة تجارة المواد المستنفذة للأوزون،
34,500	اليونيدو	المساعدة التقنية لقطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء
170,500	اليونيدو	البرنامج التحفيزي لتحويل أنظمة التبريد وتكييف الهواء
15,000	اليونيدو	المساعدة التقنية في قطاع الرغاوي
63,000	اليونيب/اليونيدو	رصد ومراقبة التنفيذ
330,000		المجموع

### تعليقات الأمانة وتوصياتها

#### التعليقات

13. استعرضت الأمانة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لنيكاراغوا في سياق المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 39/54) ومعايير تمويل إزالة هذه المواد في قطاع الاستهلاك المتفق عليها في الاجتماع الستين (المقرر 44/60) والمقررات اللاحقة بشأن هذه الخطة وخطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2012-2014. وقد ناقشت الأمانة المسائل التقنية والمتعلقة بالتكاليف مع اليونيب واليونيدو والتي تم تناولها كما هو موضح باختصار أدناه.

حالة التنفيذ لخطة إزالة المواد الكلوروفلوروكربونية

14. تم تنفيذ كل الأنشطة التي تشملها خطة إزالة المواد الكلوروفلوروكربونية. وحتى ديسمبر/ كانون الأول 2011، كان قد تم صرف 509,000 دولار أمريكي من المبلغ 520,000 دولار أمريكي الموافق عليه لخطة إدارة الإزالة النهائية، المبلغ المتبقي البالغ 11,000 دولار أمريكي هو رصيد غير متعهد به. أبلغ اليونيب عن أن هذا التمويل كان قد تم التعهد به بالفعل من خلال اتفاق مع المؤسسة المهنية في نيكاراغوا لبدء برنامجاً تدريبياً على

تكنولوجيا بديلة غير معتمدة على المواد المستنفذة للأوزون وذات إمكانيات منخفضة للاحتراق العالمي في قطاع التبريد وتكييف الهواء.

### حالة التصديق على تعديلات مونتريال وبكين

15. مع الإشارة إلى أن حكومة نيكاراغوا لم تقر بعد تعديلات مونتريال وبكين على بروتوكول مونتريال، إقترحت الأمانة أن تناقش اليونيب واليونيدو تداعيات عدم المشاركة كطرف في هذه التعديلات مع السلطات الحكومية ذات الصلة، وتقديم كل المساعدة الضرورية للحكومة من أجل التصديق. وردًا على هذا الاقتراح، أشارت الوكالتان إلى أن الوثائق المتعلقة بالتصديق على التعديلات تم إرسالها عن طريق وزارة البيئة والموارد الطبيعية إلى الفرع التنفيذي في 2010. ومن المتوقع أن توافق الجمعية الوطنية على الوثائق في الربع الثاني من عام 2012.

### استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

16. كما هو موضح في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، كان استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية البالغ 2.72 طن متري (0.15 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون) المبلغ عنه بموجب المادة 7 لعام 2007، والذي كان أقل بكثير من الاستهلاك المبلغ عنه فيما بعد، نتيجة لخطأ في الإبلاغ لأن الاستهلاك الفعلي بالنسبة لهذه السنة كان 50.90 طن متري (2.80 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون). ومع الإشارة إلى أن الاستهلاك البالغ 50.90 طن متري كان صحيحًا بالفعل بناء على أعداد الأجهزة المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية العاملة والمستويات التاريخية للاستهلاك المبلغ عنه عن طريق البلد، قامت اليونيدو واليونيب، بموجب اقتراح الأمانة، بمساعدة الحكومة في تقديم طلبًا رسميًا إلى أمانة الأوزون لتغيير استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المبلغ عنه لعام 2007. وقد تم إرسال الخطاب الرسمي في 24 فبراير/ شباط 2012.

### نقطة البداية لإجمالي تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

17. وافقت حكومة نيكاراغوا على أن يكون خط الأساس البالغ 6.74 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون المحسوب باستخدام الاستهلاك الفعلي البالغ 5.96 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون و7.53 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون المبلغ عنه لأعوام 2009 و2010 على التوالي بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال، زائد 0.31 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في أنظمة البوليولات المستوردة المسبقة الخلط، مما يؤدي إلى 7.05 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون، هو نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد.

### المسائل التقنية والمتعلقة بالتكاليف

18. أشارت الأمانة إلى عقد اجتماعات تشاورية مع كل أصحاب المصلحة خلال إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والتي خلالها تم شرح الجدول الزمني لإزالة هذه المواد. كما تمت مناقشة الإدخال المحتمل لأجهزة تبريد عالية الفعالية في استهلاك الطاقة بشكل مختصر مع التوصل بشكل رئيسي إلى أن ذلك سيكون حسب السوق، وحسب توافر التقنيات وتكاليفها أيضًا. وتم إبلاغ الأمانة أيضًا بأن مكتب الأوزون يعمل على تنسيق تدابير السياسة مع وزارة المناجم والطاقة، التي تعزز برنامجًا لفعالية الطاقة بالنسبة لكل الأجهزة والمعدات. كما يناقش مكتب الأوزون مقترحًا مع وزارات التنمية والصناعة والتجارة والمالية والائتمان العام لتعزيز آلية التحفيز الحالية لقطاع السياحة لإدخال أجهزة تكييف هواء غير معتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مستوردة بموجب هذه الآلية.

19. تمت مناقشة استدامة البرنامج التحفيزي للمستخدمين النهائيين في ضوء السعر المنخفض للهيدروكلوروفلوروكربون-22 بالمقارنة مع أي غازات تبريد بديلة أخرى وحالات فقدان الكبرى لغازات التبريد الناتجة عن ممارسات الخدمة السيئة. وكما تمت الإشارة إليه عن طريق اليونيب واليونيدو فإن الإجراء الأول والأكثر إلحاحًا هو متابعة تنفيذ برامج التدريب على الممارسات السليمة للخدمة، يتبعها تحديث مراكز الاسترداد وإعادة

التدوير لتوفير إمكانية إعادة التدوير (أو ربما الاستصلاح) للمستخدمين النهائيين. سوف يتم الحرص قدر الإمكان على السماح ببقاء كل الأجهزة الحالية في الخدمة حتى نهاية عمرها التشغيلي الطبيعي. كما سيتم تقديم المهارات التقنية لإعادة تهيئة الأجهزة المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية باستخدام بدائل قابلة للبقاء. ومع ذلك، لن يتم تطبيق برنامجاً لإعادة التهيئة في حد ذاته في هذه المرحلة. وبينما يكتسب التقنيون المعرفة، سوف يمكنهم إعادة تهيئة الأجهزة عندما يطلب منهم المالكون ذلك. وإذا تسببت ظروف السوق في جعل المعروض من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 أقل من الطلب، سوف يكون أمام التقنيين المدربين خيار إعادة تهيئة الأجهزة المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

20. تقترح المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إزالة 5.36 طن متري (0.59 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون) من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المبلغ عنها بموجب المادة 7 والمستخدم في شطف أنظمة التبريد، و2.82 طن متري (0.31 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون) من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في البوليولات المستوردة المسبقة الخلط المستخدمة عن طريق عدد قليل من المستخدمين الصغار للغاية. وفي مناقشات إضافية، أشارت اليونيدو إلى أن حكومة نيكاراغوا تعهدت بحظر واردات الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب، كمادة خام وفي البوليولات المستوردة المسبقة الخلط، بمجرد إدخال التقنيات البديلة في قطاعات خدمة الرغاوي والتبريد بنهاية عام 2016.

21. في ضوء المسائل التقنية التي تمت مناقشتها، وفي حدود مستوى التمويل المتاح، قامت اليونيب واليونيدو، بالتشاور مع الحكومة، بمراجعة الأنشطة المطلوب تنفيذها في المرحلة الأولى على النحو الآتي:

- (أ) المساعدة التقنية للمراقبة للموافق عليها لتجارة المواد المستنفذة للأوزون: تأسيس وتنفيذ حصصاً للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وضوابط الاستيراد على التكنولوجيا المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستخدامات الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب، ومنع التجارة غير المشروعة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بما في ذلك تدريب موظفي الجمارك وتطوير وتنفيذ التنظيمات الخاصة بالعمليات المستخدمة لغازات التبريد، وتطوير المعلومات ومواد التوعية،
- (ب) المساعدة التقنية لقطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء: تدريب تقنيي الخدمة على الممارسات السليمة للخدمة، وعمليات الاسترداد وإعادة التدوير، واستخدام غازات تبريد بديلة ذات إمكانيات منخفضة للاحتراق العالمي، ووضع برنامجاً للاعتماد،
- (ج) البرنامج التحفيزي لتحويل أنظمة التبريد وتكييف الهواء: تأسيس مركزاً للتميز في التبريد وتكييف الهواء، وتحديث أجهزة شبكة الاسترداد وإعادة التدوير، وتقديم الدعم التقني لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المستخدم في شطف أنظمة التبريد،
- (د) المساعدة التقنية في قطاع تصنيع الرغاوي لإدخال البوليولات المسبقة الخلط غير المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، و
- (هـ) رصد ومراقبة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتنسيق ورصد وتقييم كل أنشطة الخطة فيما بين أصحاب المصلحة الرئيسيين.

22. يبلغ إجمالي التمويل الموافق عليه للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 330,000 دولار أمريكي موزعة كما هو موضح في الجدول 6.

## جدول 6. إجمالي التكلفة الموافق عليها للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لنيكاراغوا

التكلفة (دولار أمريكي)	الوكالة	النشاط
48,000	اليونيب	تحسين مراقبة تجارة المواد المستنفذة للأوزون
36,500	اليونيدو	المساعدة التقنية لقطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء
170,500	اليونيدو	البرنامج التحفيزي لتحويل أنظمة التبريد وتكييف الهواء
15,000	اليونيدو	المساعدة التقنية في قطاع الرغاوي
60,000	اليونيب	رصد ومراقبة التنفيذ
330,000		المجموع

## الأثر على المناخ

23. إن أنشطة المساعدة التقنية المقترحة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، التي تتضمن إدخال ممارسات أفضل للخدمة واسترداد وإعادة تدوير غازات التبريد وإنفاذ ضوابط استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ستؤدي إلى خفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم في خدمة التبريد. وكل كيلوغرام (كغ) من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لا ينبعث نتيجة ممارسات تبريد أفضل يؤدي إلى وفورات قدرها نحو 1.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. وعلاوة على ذلك، سوف تؤدي إزالة 1.16 طن متري من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب التي تحتوي عليها البوليولات المستوردة المسبقة الخلط عن طريق شركات الرغاوي إلى تجنب انبعاث 809 أطنان من ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي<sup>1</sup>، بينما ستؤدي إزالة 8.00 طن متري من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المستخدمة في شطف دوائر التبريد إلى تجنب انبعاث 5,800 أطنان إضافية من ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي. هذه الأرقام أقل من الأثر المحتمل على المناخ الوارد في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمشار إليه في خطة أعمال الفترة 2012-2014 البالغ 9,645 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون.

24. ولا يوجد في الوقت الحالي توقعات أكثر دقة عن الأثر على المناخ للأنشطة المنفذة في قطاع الخدمة. ويمكن تحديد الأثر من خلال تقييم تقارير التنفيذ عن طريق جملة أمور منها مقارنة مستويات غازات التبريد المستخدمة سنويا منذ بدء تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وكميات غازات التبريد التي أبلغ عن استردادها وإعادة تدويرها وعدد التقنيين الذين تم تدريبهم والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي أعيدت تهيئتها.

## التمويل المشترك

25. استجابة للمقرر 39/54 (ح) المتعلق بالحوافز المالية المحتملة وفرص توفير موارد إضافية لزيادة الفوائد البيئية التي تحققت خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للفقرة 11 (ب) من المقرر 6/XIX للاجتماع التاسع عشر للأطراف، خلال تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، سوف تقوم حكومة نيكاراغوا، بمساعدة اليونيدو واليونيب، بتحديد المصادر المحتملة للتمويل التي ستفيد في حماية الأوزون وتقليل الأثر على المناخ على حد سواء. وحتى الآن، لم تتجح وحدة الأوزون والوكالات المنفذة في البحث عن المصادر المحتملة لتمويل المشروع. ومع ذلك فإن أي موارد إضافية مطلوبة خلال المرحلة الأولى لا يغطيها الصندوق المتعدد الأطراف سوف يتم طلبها من مصادر أخرى للتعاون الثنائي بالتوازي مع السياسة الوطنية لحماية البيئة.

## خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2012-2014

26. يطلب كل من اليونيب واليونيدو مبلغ 364,020 دولار أمريكي (شاملة تكاليف دعم الوكالة) لتنفيذ المرحلة

<sup>1</sup>بناء على قيم إمكانية الاحترار العالمي لعوامل الإرغاء ومستوى استهلاكها قبل وبعد التحويل فقط.

الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وإجمالي القيمة المطلوب للفترة 2012-2014 البالغة 148,125 دولار أمريكي شاملة تكاليف الدعم أقل من إجمالي المبلغ 170,000 دولار أمريكي الوارد في خطة الأعمال المطلوب من قبل اليونيب واليونيدو. وعلاوة على ذلك، استنادا إلى خط أساس استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الخدمة البالغ 118.39 طن متري، فإن مخصصات نيكاراغوا حتى إزالة 2020 ينبغي أن تكون 315,000 دولار أمريكي بما يتسق مع المقرر 44/60.

### مشروع الاتفاق

27. يحتوي المرفق الأول بالوثيقة الحالية على مشروع اتفاق بين حكومة نيكاراغوا واللجنة التنفيذية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

### **التوصيات**

28. قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر في:

(أ) الموافقة، من حيث المبدأ، على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لنيكاراغوا للفترة من 2012 إلى 2020 لتحقيق التخفيض بنسبة 35 في المائة من خط الأساس في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بمبلغ 364,020 دولار أمريكي، يشمل 108,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 14,040 دولار أمريكي لليونيب، و222,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 19,980 دولار أمريكي لليونيدو، مع التفاهم على أن:

(1) تم تقديم 315,000 دولار أمريكي للتعامل مع استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع خدمة التبريد وصولاً حتى تخفيض نسبته 35 في المائة في عام 2020 بما يتسق مع المقرر 44/60، و

(2) تم تقديم 15,000 دولار أمريكي لعنصر الاستثمار لإزالة 0.31 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع تصنيع الرغوي،

(ب) الإحاطة علمًا بأن حكومة نيكاراغوا وافقت على أن يكون خط الأساس البالغ 6.74 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون المحسوب باستخدام الاستهلاك الفعلي البالغ 5.96 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون و7.53 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون المبلغ عنه لأعوام 2009 و2010 على التوالي بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال، زائد 0.31 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في أنظمة البوليولات المستوردة المسبقة الخلط، مما يؤدي إلى 7.05 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون، هو نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد،

(ج) الإحاطة علمًا بتعهد حكومة نيكاراغوا بحظر واردات الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب، سواء كانت نقية أو في البوليولات المسبقة الخلط، في موعد أقصاه 1 يناير/ كانون الثاني 2017،

(د) خصم 2.67 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية،

(هـ) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة نيكاراغوا واللجنة التنفيذية لتحقيق التخفيض في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كما هو موضح في المرفق الأول بالوثيقة الحالية،

(و) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لنيكاراغوا وخطة التنفيذ ذات الصلة بمبلغ 148,125 دولار أمريكي، و38,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 4,940 دولار أمريكي لليونيب، و96,500 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 8,685 دولار أمريكي لليونيدو.

## المرفق الأول

### مشروع اتفاق بين حكومة نيكاراغوا واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثّل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة نيكاراغوا ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للموادّ المستنفدة للأوزون المحدّدة في التذييل 1-ألف ("الموادّ") إلى كمية ثابتة قدرها 4.38 من أطنان قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للموادّ على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلا عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنّه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحدّدة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقّي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدّد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصفوف الأفقية 1-4-3 و 2-4-3 و 3-4-3 و 4-4-3 و 5-4-3 (الاستهلاك المؤهل المتبقي) من كل من المواد.

3- رهناً بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدّد في الصف الأفقي 3-1 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحدّدة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4- يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقا للخطط القطاعية المقدمة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ووفقا للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقّق مستقلّ من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 2.1 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفّذة المعنية.

5- ستمتنع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية ثمانية أسابيع قبل اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

- (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستنئى السنوات التي يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛
- (ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛
- (ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير التنفيذ السنوية على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ لأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقا وأن معدل صرف التمويل المتاح من

الشريعة الموافق عليها سابقا يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ سنوية على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقييمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريعة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريعة الأخيرة؛

(هـ) أن تكون الحكومة قدمت ما يفيد، بالنسبة إلى جميع الطلبات المقدمة إلى الاجتماع الثامن والستين وما بعده، بوجود نظام وطني منفذ للتراخيص والحصص فيما يتعلق بالواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وعندما ينطبق الأمر، بالإنتاج والصادرات، وبأن النظام يضمن امتثال البلد للجدول الزمني لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المنصوص عليه في بروتوكول مونتريال لمدة هذا الاتفاق.

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة التي تتضمنها خطط التنفيذ السنوية السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5-ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة 4 أعلاه.

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغيير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1-ألف:

(أ) إعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً إما في خطة تنفيذ سنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كتتقيح لخطة تنفيذ سنوية قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) تقديم تمويل إلى البرامج أو الأنشطة غير المدرجة في خطة التنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة التنفيذ السنوية، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريعة موافق عليها؛

(ب) إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛ و

(ج) سوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريعة الأخيرة المتوقعة بموجب هذا الاتفاق.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

**9-** يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق اليونيب على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافقت اليونيدو على أن تكون الوكالة المنفذة المتعاونة (الوكالة المنفذة المتعاونة) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالات المنفذة المشتركة في هذا الاتفاق.

**10-** ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملائمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-ب في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد توصلت الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة إلى توافق في الآراء بشأن الترتيبات بين الوكالتين المتعلقة بالتخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منتظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصفوف الأفقية 2-2 و 4-2 من التذييل 2-ألف.

**11-** في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من تخفيضات الاستهلاك غير المُجزءة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5 أعلاه.

**12-** لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

**13-** سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

**14-** يتم إنجاز المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي مستوى الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وستستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمامها إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

**15-** تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

## التنزيل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	6.11
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب	جيم	الأولى	0.59
الهيدروكلوروفلوروكربون-123	جيم	الأولى	0.01
الهيدروكلوروفلوروكربون-124	جيم	الأولى	0.03
المجموع الفرعي	جيم	الأولى	6.74
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في البوليولات المستوردة			0.31
المجموع			7.05

## التنزيل 2- ألف: الأهداف والتمويل

الصف	المفردات	2012	-2013 2014	2015	-2016 2017	2018	2019	2020	المجموع
1-1	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	لا يوجد	6.74	6.07	6.07	6.07	6.07	4.38	لا يوجد
2-1	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	لا يوجد	6.74	6.07	6.07	6.07	6.07	4.38	لا يوجد
1-2	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب) (دولار أمريكي)	38,000	0	30,000	0	30,000	0	10,000	108,000
2-2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي) 7.5%	4,940	0	3,900	0	3,900	0	1,300	14,040
3-2	التمويل الموافق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (اليونيدو) (دولار أمريكي)	96,500	0	50,000	0	50,000	0	25,500	222,000
4-2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	8,685	0	4,500	0	4,500	0	2,295	19,980
1-3	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	134,500	0	80,000	0	80,000	0	35,500	330,000
2-3	مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	13,625	0	8,400	0	8,400	0	3,595	34,020
3-3	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	148,125	0	88,400	0	88,400	0	39,095	364,020
1-1-4	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								1.77
2-1-4	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								0
3-1-4	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								4.34
1-2-4	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								0.59
2-2-4	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								0
3-2-4	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								0
1-3-4	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-123 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								0
2-3-4	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-123 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								0
3-3-4	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-123 (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								0.01
1-4-4	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-124 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								0
2-4-4	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-124 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								0
3-4-4	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-124 (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								0.03
1-5-4	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في البوليولات المستوردة المسبقة الخط المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								0.31
2-5-4	إزالة البوليولات التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								0
3-5-4	الاستهلاك المؤهل المتبقي من البوليولات (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)								0

## التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

- 1- سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الأخير في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

## التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

- 1- سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود، ترد فيه البيانات حسب السنة التقييمية، بشأن التقدم المحرز منذ السنة السابقة للتقرير السابق، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يشتمل التقرير على المواد المستنفدة للأوزون التي أزيلت كنتيجة مباشرة لتنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والبدائل ذات الصلة التي أدخلت، للمساهمة في توفير معلومات للجنة التنفيذية عما ينتج من تغيير في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على أي تغييرات تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضاً على معلومات عن أي تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوية السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضاً معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلور وفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها حتى نهاية السنة المزمعة لتقديم طلب الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بين الأنشطة ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقييمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضاً الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلاً عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنوات المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيراً لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقييمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وخطة التنفيذ السنوية وأي تغييرات في الخطة الشاملة، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

### التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1- وحدة الأوزون الوطنية لنيكاراغوا، التي توجد في وزارة البيئة، سوف تقوم بتنسيق تنفيذ المشروع وسوف تكون الجهة المسؤولة عن التنسيق الوطني لكل برنامج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمساعدة الوكالات المنفذة. وأيضاً فإن وحدة الأوزون الوطنية سوف تتولى المسؤولية عن رصد خطة تنفيذ الإزالة ومتابعة النشر وتنفيذ السياسات والقوانين. كما ستقدم الدعم للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة في إعداد خطط التنفيذ السنوية والتقارير المرحلية لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية.

2- سوف تكون هناك حاجة إلى موائمة تنفيذ خطة الإزالة وتنسيقه عن قرب مع مختلف التعليمات العامة والإجراءات القانونية والمالية وأنشطة خلق القدرة والتوعية التي تنفذها حكومة نيكاراغوا، لضمان الاتساق بين الأولويات الحكومية. كما ستتم إدارة الإزالة بواسطة فريق مُخصص لأداء هذه المهمة يتكون من منسق يتم تعيينه عن طريق وحدة الأوزون الوطنية ويحصل على الدعم من ممثلي وخبراء الوكالات المنفذة بالإضافة إلى البنية الأساسية الداعمة الضرورية. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يقوم المنسق أيضاً بالتوزيع المحلي لأجهزة الخدمة التي سيتم شراؤها من خلال إجراءات الاكتساب الخاصة بالوكالة المنفذة المتعاونة.

### التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

- 1- ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تحدد في وثيقة المشروع على النحو التالي:
  - (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛
  - (ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛
  - (ج) تقديم تحقّق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة التنفيذ بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛
  - (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثياً مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛
  - (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛
  - (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛
  - (ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
  - (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة وملتزمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

- (ط) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التتابع الملائم في الأنشطة؛
- (ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛
- (ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2- بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار كيان مستقل وتكليفه بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

#### التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

- 1- تكون الوكالة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة. وتحدد هذه الأنشطة في الخطة الشاملة، وتشتمل على الأقل على:
- (أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التتابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمع على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

#### التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

- 1- وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصص بمقدار 180 دولار أمريكي عن كل كيلوغرام من استهلاك المواد المستنفذة للأوزون يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.

-----